

حقوق الموظفين

بموجب القانون الوطني لعلاقات العمل

يكفل القانون الوطني لعلاقات العمل حق الموظفين في التنظيم والتفاوض جماعياً مع أصحاب العمل، والمشاركة في أنشطة مشتركة أخرى مشمولة بالحماية. يتمتع الموظفون المشمولون بالقانون الوطني لعلاقات العمل ("القانون")* بالحماية من أنواع معينة من سوء السلوك الصادر عن صاحب عمل أو نقابة. يُقدم لك هذا الإخطار معلومات عامة حول حقوقك والتزامات أصحاب العمل والنقابات بموجب القانون. اتصل بالمجلس الوطني لعلاقات العمل، وهو هيئة فيدرالية تتولى التحقيق في الشكاوى وتسويتها بموجب القانون، من خلال معلومات الاتصال المقدمة أدناه، إذا كانت لديك أي أسئلة حول الحقوق الخاصة التي يمكن أن تنطبق في مكان عملك على وجه التحديد.

بموجب القانون، يُحظر على صاحب العمل ما يلي:

- منعك من الدعوة للانضمام للنقابة في غير أوقات العمل، مثل قبل العمل أو بعده أو خلال فترات الراحة؛ أو من توزيع المطبوعات الخاصة بالنقابة في غير أوقات أو مناطق العمل، مثل مواقف السيارات أو غرف الاستراحة.

• سؤالك عن دعمك للنقابة أو أنشطتك النقابية بطريقة تثبطك عن المشاركة في هذه الأنشطة.

- فصلك عن العمل أو تخفيض درجتك أو نقلك أو تقليل ساعات عملك أو تغيير نوبتك، أو غير ذلك مثل اتخاذ إجراء سلبي ضدك، أو التهديد باتخاذ أي من هذه الإجراءات، لأنك تنضم إلى نقابة أو تدعمها أو لانخراطك في نشاط مشترك من أجل المساعدة والحماية المتبادلة، أو لأنك اخترت عدم المشاركة في أي نشاط من هذا القبيل.

• التهديد بإغلاق مكان عملك إذا اختار العمال نقابة تمثّلهم.

• الوعد بمنح ترقية أو زيادة في الراتب أو غيرها من المزايا أو منحها بالفعل لتثبيط دعم نقابة أو التشجيع على ذلك.

• منعك من ارتداء قبعات وأزرار وقمصان ودبابيس تحمل شعار النقابة في مكان العمل، ما لم تكن هناك ظروف خاصة تستدعي ذلك.

التجسس على الأنشطة والتجمعات النقابية السلمية أو تسجيلها بالفيديو أو التظاهر بذلك.

*يُغطي القانون الوطني لعلاقات العمل معظم أصحاب العمل في القطاع الخاص. لا يشمل القانون الموظفين في القطاع العام والعمال في مجال الزراعة والعمال في المنازل

والمتعاقدين المستقلين، والعمال لدى الوالدين أو الزوج، وموظفي شركات النقل الجوي والسكك الحديدية المشمولين بقانون العمل في السكك الحديدية والمشرّفين (رغم أنه قد يتم تغطية المشرّفين الذين تعرضوا للتمييز بسبب رفضهم انتهاك القانون الوطني لعلاقات العمل)

بموجب هذا القانون، يُحظر قانوناً لأي نقابة أو النقابة التي تمثلك في التفاوض مع صاحب العمل القيام بما يلي:

• تهديدك بفقْدان وظيفتك إذا لم تدعم النقابة.

• رفض البت في تظلم بسبب انتقادك للمسؤولين عن نقابة أو لأنك لست عضواً في النقابة.

• استخدام أو الاستمرار في استخدام معايير أو إجراءات تمييزية في إحالة الوظائف من مركز التوظيف.

• التسبب أو محاولة التسبب في ممارسة صاحب العمل للتمييز ضدك بسبب نشاطك النقابي.

• اتخاذ إجراءات سلبية أخرى ضدك بناءً على انضمامك أو دعمك للنقابة من عدمه.

إذا اخترت أنت وزملائك في العمل نقابة لتمثيلكم في التفاوض الجماعي فعلى صاحب العمل والنقابة التفاوض بنية حسنة مع بذل جهد صادق للتوصل إلى اتفاق مكتوب وملزم يحدد شروط وأحكام التوظيف. يتعين على النقابة تمثيلك بشكل عادل في التفاوض وتطبيق الاتفاق.

يمكنك أيضاً التواصل مع المجلس من خلال الاتصال بالرقم المجاني: 762 - 1-844-(6572) NLRB

المساعدة اللغوية متاحة. يجب على المتصلين من ضعاف السمع الذين يرغبون في التحدث إلى ممثل المجلس إرسال بريد إلكتروني إلى

r:cla.y.service@nrlb.gov.

وسيرسل ممثل المجلس بريداً إلكترونيًا إلى مقدم الطلب يتضمن تعليمات حول كيفية جدولة مكالمة خدمة الترحيل.

بموجب القانون، أنت تتمتع بالحق في:

• تشكيل نقابة للتفاوض مع صاحب العمل فيما يتعلق بالأجور وساعات العمل وشروط التوظيف وأحكامه الأخرى.

• تشكيل نقابة أو الانضمام إليها أو مساعدتها.

• التفاوض الجماعي من خلال ممثلين يختارهم الموظفون بأنفسهم للتوصل إلى عقد مع صاحب العمل يحدد الأجور والمزايا وساعات العمل وظروفه الأخرى.

• مناقشة بنود وأحكام التوظيف

أو تشكيل نقابة مع زملائك في العمل أو الانتساب لنقابة.

• اتخاذ إجراء مع زميل أو أكثر لتحسين ظروف العمل، من بين وسائل أخرى، عن طريق تقديم الشكاوى المتعلقة بالعمل مباشرة إلى صاحب العمل أو إلى جهة حكومية، وطلب المساعدة من نقابة.

• الإضراب والاعتصام حسب الغرض من الإضراب أو الاعتصام أو الوسيلة المستخدمة لذلك.

• اختيار الامتناع عن أي من هذه الأنشطة، بما في ذلك الانضمام إلى نقابة أو البقاء في عضويتها.

يُحظر ممارسة أي سلوك غير قانوني. إذا اعتقدت أن حقوقك أو حقوق الآخرين قد انتهكت، فينبغي لك الاتصال بالمجلس على الفور لحماية حقوقك، وذلك بشكل عام خلال ستة أشهر من مزاولة النشاط غير القانوني. يمكنك الاستفسار عن الانتهاكات المحتملة دون إبلاغ صاحب العمل أو أي شخص آخر بشأن الاستفسار. يجوز لأي شخص تقديم شكاوى ولا يلزم أن يقدمها الموظف المتضرر مباشرة من الانتهاك. قد يأمر المجلس صاحب العمل بإعادة توظيف أي عامل تم فصله بالمخالفة للقانون ودفع الأجور والمزايا غير المدفوعة، وكذلك قد يأمر صاحب العمل أو النقابة بالتوقف عن انتهاك القانون. ينبغي للموظفين طلب المساعدة من أقرب مكتب إقليمي للمجلس، ويمكن العثور عليه على موقع الهيئة www.nrlb.gov.



امسح ضوئياً لمعرفة المزيد